1608 - صلاة في مسجد قباء كعمرة .

رواه الترمذي وقال حسن غريب ورواه ابن ماجه والبيهقي عن أسيد بن ظهير والنسائي عن سهل بن حنيف بلفظ من خرج حتى يأتي هذا المسجد مسجد قباء فيصلي فيه كان له كعدل عمرة وفي الباب عن ابن أسامة وآخرين .

ورواه الحاكم في صحيحه وزاد النجم ورواه ابن حبان عن ابن عمر بلفظ من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كانت كأجر عمرة وفي لفظ كان كعدل عمرة